

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية

قرار رقم: VA-2024-202419

الصادر في الاستئناف رقم (V-202419-2023)

في الدعوى المقامة

من / المكلف	المستأنفة
ضد / المكلف	المستأنف ضده

الحمد لله والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد:
إنه في يوم الخميس الموافق 2024/08/15م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية، المشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) بتاريخ 1444/02/26هـ، بناء على الفقرة (5) من المادة (السابعة والستين) من نظام ضريبة الدخل، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/1) وتاريخ 1425/1/15هـ، والمعدل بالمرسوم الملكي رقم (م/113) وتاريخ 1438/11/2هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كل من:

الدكتور / ...	رئيساً بالإنابة
الدكتور / ...	عضواً
الأستاذ / ...	عضواً

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ 2023/06/24م، من شركة ...، سجل تجاري رقم (...)، ويمثلها ... - هوية وطنية رقم (...) بصفته وكيلًا عن الشركة المستأنفة بموجب الوكالة رقم (...)، وبموجب ترخيص محاماة رقم (.../.../...)، على قرار الدائرة الثالثة للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة في مدينة الرياض رقم (VTR-2023-164969) في الدعوى المقامة من المستأنفة ضد المستأنف ضده.

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية

قرار رقم: VA-2024-202419

الصادر في الاستئناف رقم (V-202419-2023)

الوقائع

حيث إن وقائع هذه الدعوى قد أوردتها القرار محل الاستئناف، فإن الدائرة الاستئنافية تحيل إليه منعاً للتكرار. وحيث قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

- رفض دعوى المدعية.

وحيث لم يلق هذا القرار قبولاً لدى المستأنفة (شركة ...) فقد تقدمت إلى الدائرة الاستئنافية بلائحة استئناف تضمنت اعتراضها على قرار دائرة الفصل القاضي برفض دعوى المدعية (المُستأنفة) بشأن المطالبة باسترداد الضريبة المستحقة بمبلغ قدره (54,408.04) ريال من المدعى عليه (المُستأنف ضده) الناتجة عن التعاقد بين الطرفين بقيمة عقد (1,088,160.96 ريال) وذلك لشمولية العقد محل الخلاف لمبلغ ضريبة القيمة المضافة. حيث أشارت المستأنفة أن المناقصة حول العقد محل الخلاف طُرحت في أواخر عام 2017م، وتم إبرام العقد بتاريخ 2018/03/21م وتعميده من المستأنف ضده بتاريخ 2018/06/03م بخطاب رقم 39208390 وتم إنجاز المشروع بتاريخ 2018/10/24م، وأشارت المستأنفة إلى إصدار الفواتير المتعلقة بالعقد للمستأنف ضده بإجمالي (1,142,569.76 ريال) إلا أن المستأنف ضده لم يسدد سوى مبلغ (1,088,160.96 ريال) دون سداد له لمبلغ الضريبة، وانتهت بطلب قبول الاستئناف وإلغاء قرار دائرة الفصل.

وحيث عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية جلساتها لنظر الاستئناف المقدم عبر الاتصال المرئي، بناءً على الفقرة (1) من المادة (الخامسة عشرة) من قواعد عمل اللجان الزكوية والضريبية والجمركية، التي تنص على أنه: " تكون إجراءات نظر الدعوى والمرافعة فيها كتابة، وللدوائر -من تلقاء نفسها أو بناءً على طلب أحد الأطراف- سماع الأقوال والدفع بالترافع عن بُعد أو حضورياً، بحسب تقديرها، وتعد الجلسة -في حال انعقادها عن بُعد- في حكم المنعقدة حضورياً، وترتب كافة آثارها، وتثبت الدائرة ذلك في محضر الجلسة. "، وجرى الاطلاع على ملف الدعوى والمذكرات والمستندات ذات العلاقة، وعلى قرار دائرة الفصل محل الاستئناف، وبعد المناقشة والمداولة قررت الدائرة رفع الجلسة وإصدار القرار.

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية

قرار رقم: VA-2024-202419

الصادر في الاستئناف رقم (V-202419-2023)

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات الدعوى ولائحة الاستئناف المقدمة تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً لتقديمه من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

ومن حيث الموضوع، فإنه باطلاع الدائرة الاستئنافية على أوراق الدعوى وفحص ما احتوته من وثائق ومستندات، وبعد الاطلاع على ما قدمه الطرفان من مذكرات وردود، وحيث أن المستأنفة تعترض على قرار دائرة الفصل القاضي برفض دعوى المدعية (المستأنفة) بشأن المطالبة باسترداد الضريبة المستحقة بمبلغ قدره (54,408.04) ريال من المدعى عليه (المستأنف ضده) الناتجة عن التعاقد بين الطرفين بقيمة عقد (1,088,160.96 ريال) وذلك لشمولية العقد محل الخلاف لمبلغ ضريبة القيمة المضافة. حيث دفعت المستأنفة أن المناقصة حول العقد محل الخلاف طُرحت في أواخر عام 2017م، وتم إبرام العقد بتاريخ 2018/03/21م وتعميده من المستأنف ضده بتاريخ 2018/06/03م بخطاب رقم ...، وتم إنجاز المشروع بتاريخ 2018/10/24م، وأشارت المستأنفة إلى إصدار الفواتير المتعلقة بالعقد للمستأنف ضده بإجمالي (1,142,569.76 ريال) إلا أن المستأنف ضده لم يسدد سوى مبلغ (1,088,160.96 ريال) دون سداد له لمبلغ الضريبة، وحيث بتأمل الدائرة لوقائع الدعوى وبعد الاطلاع على عرض السعر رقم SA-CS171226-4067 بتاريخ 2017/12/26 نجد بأنه صادر بإجمالي مبلغ (1,088,160.97 ريال) وبضريبة (54,408.05) ريال مما يصادق على ما دفع به المستأنف من أن إجمالي قيمة العقد بحسب التعميد لم تتضمن الضريبة "الواردة في عرض السعر" الأمر الذي يخالف نص الفقرة (2) من المادة (25) الاتفاقية، حيث يتضح من التعميد رقم ...، بتاريخ 1439/06/18 الموافق 2018/03/06م بأنه يتضمن أصل قيمة التوريد فقط 1,088,160.96 ريال دون الإشارة لضريبة القيمة المضافة على الرغم من تفصيلها كمبلغ مضاف على "قيمة التوريد" الواردة في عرض السعر كما أن العقد المبرم بتاريخ 2018/03/21 أشار أيضاً إلى أصل قيمة التوريد فقط (1,088,160.96) ريال دون أن يتضمن نصاً صريحاً يفند ضريبة القيمة المضافة وما تمثله من قيمة العقد ما يجعله مخالف ايضاً لعرض السعر مما يصادق على أن قيمة التعميد وقيمة العقد تمثل "قيمة التوريد" فقط والذي يشمل جميع النفقات التي

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية

قرار رقم: VA-2024-202419

الصادر في الاستئناف رقم (V-202419-2023)

يفرضها المورد الخاضع للضريبة على العميل والرسوم المستحقة نتيجة التوريد وجميع الضرائب "باستثناء" ضريبة القيمة المضافة وفقاً لنص الفقرة (3) من المادة (26) الاتفاقية ، وبالتالي وبناء على عرض السعر المشار إليه أعلاه والذي تضمن الإشارة إلى أصل قيمة التوريد الواردة في التعميد والعقد وأشار إلى ضريبة القيمة المضافة كمبلغ إضافي على قيمة التوريد ، ولكون المستأنفة قدمت مستند المطالبة بالضريبة وهي الفواتير الضريبية رقم-ksa 1414/2018/SAj بتاريخ 2018/10/25م والفاتورة الضريبية رقم ksa-/SAj/2018/1515 بتاريخ 2018/12/12م والتي تتضمن إجمالي "الضريبة" محل الخلاف، وحيث أن المستأنف ضده أقر بأنه تم دفع مبلغ (1,088,160.96) ريال "قيمة التوريد" فقط على اعتبار أنها تتضمن الضريبة ولم يدفع الفرق المتمثل بمبلغ الضريبة على الرغم من أن عرض السعر تضمن الإشارة صراحة إلى مبلغ الضريبة وفقاً لما تم تنفيذه وبالتالي لا وجهة لامتناع المستأنف ضده عن دفع أصل قيمة الفاتورة دون دفع الضريبة المستحقة عليها، الأمر الذي يخالف ما جاء به قرار دائرة الفصل.

وفيما يتعلق بإشارة المستأنف ضده إلى أن العقد في الفقرة (2) من البند الخامس من العقد أشار للضريبة فإنه بالرجوع إلى النص المشار إليه: (اتفق الطرفان على أن اسعار العقد شاملة ومغطاة لكافة النفقات، وحيث تشمل قيمة العقد كافة التكاليف والضرائب والرسوم والأجور والأعباء ورسوم الموانئ الجوية والبحرية ورسوم التخزين في الأرصفة البحرية وكافة النفقات والتعريفات والرسوم المختلفة والتكاليف الاخرى في المملكة العربية السعودية مع كافة التكاليف والنفقات والمصاريف الاخرى أياً كانت طبيعتها او مسماها والتي قد يتحملها "الطرف الثاني" خارج المملكة في سياق الوفاء بتنفيذ كافة بنود العقد) نجد بأن الفقرة تشير إلى أن السعر شامل ومغطي لكافة النفقات التي يتحملها الطرف الثاني أي "المستأنف" بينما يتولى المستأنف تحصيل الضريبة من العميل أو الاستفادة من الخدمة عند تحقق أحد محددات استحقاق الضريبة وحدوث أحد محددات استحقاق الضريبة على التوريد الذي يقوم به بناء على العقد كما أن التعميد "أمر الشراء" لا يصدر إلى بناء على "عرض سعر" وقد تضمن التعميد في بدايته الإشارة إلى (إشارة إلى عرضكم المؤرخ في 2018/02/11 بشأن عملية اقامة جدار حماية لأمن الشبكة بالمركز نفيديكم بموافقة المركز على تعميديكم طبقاً لما ورد بعرضكم ...) ما يعني عدم وجود أي تعديل على عرض السعر، وعلى الرغم من أن عرض السعر المقدم صادر

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية

قرار رقم: VA-2024-202419

الصادر في الاستئناف رقم (V-202419-2023)

بتاريخ سابق لأمر الشراء، إلا أن المستأنف ضده لم يدفع بعدم صحة ما ورد فيه، ولم يقدم عرض سعر آخر يثبت ذلك الدفع حيث اكتفى بالإشارة إلى العقد وأنه متضمن لضريبة القيمة المضافة. وبناءً على ما تقدم فإن الدائرة تنتهي إلى قبول الاستئناف وإلغاء قرار لجنة الفصل.

ولهذه الأسباب وبعد المداولة نظاماً، قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

منطوق القرار

أولاً: قبول الاستئناف المقدم من / ... شركة شخص واحد، سجل تجاري رقم (...)، من الناحية الشكلية لتقديمه خلال المدة المحددة نظاماً.

ثانياً: قبول الاستئناف المقدم من / ... سجل تجاري رقم (...)، موضوعاً، فيما يتعلق "بالمطالبة بسداد الضريبة المستحقة بمبلغ (54,408.04) ريال" وإلغاء قرار الدائرة الثالثة للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة في مدينة الرياض رقم (VTR-2023-164969)، والحكم بإلزام ... بأن يدفع مبلغ وقدره (54,408.04) أربعة وخمسون ألفاً وأربعمائة وثمانية ريالات وأربع هلالات للمستأنفة ... شركة شخص واحد، سجل تجاري رقم (...).

اللجنة الاستئنافية للمخالفات والمنازعات الضريبية

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية

قرار رقم: VA-2024-202419

الصادر في الاستئناف رقم (V-202419-2023)

عضو

عضو

الدكتور/ ...

الأستاذ/ ...

رئيس الدائرة

الدكتور/ ...

هذه الوثيقة رسمية مستخرجة من النظام، وموقعه إلكترونياً.